رابط المادة على منصة باحث

صحيح البخاري

الدرس)5(من صلاة التراويح من صحيح البخاري .

خالد المصلح

وعلى كل حال قوله ثم صلى ثلاثا ذكر فيه العلماء للوتر صفتين صفة الاولى الفصل وهما دل عليه كثير من الاحاديث في وصف وتره صلى الله عليه وسلم فيكون صلى ثلاثا اي صلى ركعتين ثم صلى - 00:00:00

ركعتان القول الثاني ان الوتر قلا بثلاث متصلة ولم يظهر انه يصلح هذا وهذا. لورود الصفتين عنه صلى الله عليه وسلم فيصلح في الثلاث التي يوتر بها ان تكون موصولة وان تكون مفصولة - 00:00:26

فقد جاء هذا وهذا عنه صلى الله عليه وسلم وقد تقدمت الاحاديث المشيرة الى انه فصل. اما الاحاديث التي تدل على انه وصل فقد جاء ذلك في حديث ابي بن كعب - 00:00:50

وفي حديث عائشة رضي الله تعالى عنهما اما حديث ابي بن كعب ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يوتر بثلاث يقرأ في الاولى يسبح وفي الثانية الكافرون وفي الثالثة بالاخلاص - 00:01:02

وفي حديث عائشة رضي الله تعالى عنها قريب من هذا انه كان يوتر بثلاث وفي بعض الروايات لا يسلم الا في اخرهن وهذا نص اما اذا ذكر انه اوتر بثلاث ولم ولم تأتي هذه الزيادة لا يسلم الا في اخرهن فانه يحتمل انه - 00:01:19

بثلاث مع الفصل لانه لا دلالة في القراءة في الخبر عن القراءة في الركعة الاولى والثانية والثالثة على الوصل او الفصل وان كان الوصل محتملا لعده الثالثة مع الثنتين قبلها لكن لما كان الوتر شيئا واحدا - 00:01:40

فانه يصلح ان يقول ثلاث كما قال ثم ثم يصلي ثلاثا فيقرأ بالاولى بسبع في الاولى بسبح والثانية بالكافرون ويسلم ثم يقرأ في التي توتر صلاته قل هو الله احد - 00:02:04

والخلاصة ان الوتر في فيه صورتان اما ان تكون موصولة واما ان تكون مفصولة وكلاهما جاء به الخبر فماذا يصنع المأموم؟ المأموم يتبع امامه في كل صفة جاءت بها السنة - 00:02:19

فعلى اي وجه صلى الامام مما جاءت به السنة فالمأموم يتابعه في ذلك ولكن ينبغي له ان يحرص على ما فيه الرفق لو ان اماما صلى تسعا بسلام واحد جاءت به السنة - 00:02:43

لكن هذا فيه مشقة على الناس ولذلك ينبغي ان يحرص على الفصل وانما الحديث فيما يتعلق اه التخيير بين الفصل والوصل في الثلاث واما اذا صلى بالناس فانه ينبغي له ان يحرص على الفصل لانه الاكثر في وصف صلاته صلى الله عليه وسلم - 00:03:00

وبه قال جماهير العلماء وهو الارفق بالناس وقد قال النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم فيما جاء في الصحيح اذا صلى احدكم فليطل ما شاء واذا صلى بالناس فليخفف فان من ورائه - 00:03:23

الصغيرة والكبيرة والمريضة وذا الحاجة قالت عائشة رضي الله تعالى عنها فقلت يا رسول الله اتنام قبل ان توتر اتنام قبل ان توتر هذا سؤال من عائشة رضي الله تعالى عنها - 00:03:45

للنبي صلى الله عليه وسلم عن نومه قبل الوتر وهذا فيه الاشارة الى صحة ما جاء به الخبر في رواية بقي ابن مخلد التي فيها انه كان يفصل بين الاربع والاربع - 00:04:03

والثلاث بالنوم حيث قالت اتنام قبل ان توتر وقال بعضهم ان قولها اتنام قبل ان توتر اي تنام اول الليل ولا تخشى ان يغلبك النوم يفوتك الوتر لكن الذي يظهر والله تعالى اعلم ان السؤال يحتمل هذا وهذا - 00:04:19

يحتمل انه انها سألته عن تركه الصلاة اول الليل ويحتمل انها سألته عن الفاصل النوم الذي يكون في الفواصل بين هذه الركعات

الركعات الاولى الاربعة الاولى والاربعة الثانية والثلاث قال يا عائشة - 00:04:43
ان عيني تنامان ولا ينام قلبي هذا جواب النبي هذا جواب النبي صلى الله عليه وسلم لما سألت عنه عائشة من عدم خشية النبي صلى الله عليه وسلم ان يفوته - 00:05:06
يرجو من صلاة الليل والوتر بسبب النوم. قال ان عيني تنامان فاظاف النوم الى العين واضافة النوم الى العين دليل على انه يجري لعينه ما يجري لعين النائم من عدم الرؤية - 00:05:24
والمشاهدة والادراك فلا يدرك ببصره شيئا اذا نام قال ولا ينام قلبي وما يدرك بالقلب يختلف عما يدرك بالعين فما ينام فما يدرك بالقلب هو ما يكون من الانسان من - 00:05:50
مما يحفظ به طهارته واما يدرك به ما يؤلمه ومما يدرك به ما يريد ادراكه او ما يأمل ادراكه من الخير ولذلك قال ولا ينام قلبي يعني فلا يفوتني ما - 00:06:18
ارجو من الوتر بسبب نومي لان النوم للعين دون القلب وهذا من خصائص النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم انه ينام تنام عيناه ولا ينام قلبه وغالب الناس بل الاصل في في الناس انهم اذا ناموا غاب عنهم - 00:06:40
ما يكون من ادراك السمع والبصر وما يكون من ادراك القلب لا سيما اذا استغرق استغرقوا في النوم النبي صلى الله عليه وسلم تنام عيناه ولا ينام قلبه. واختلف العلماء - 00:07:07
فمنهم من قال ان هذا خبر عن حاله في نومه الذي يريد ان يقوم منه لصلاة الوتر وانه لم يكن نوما مستغرقا يغيب فيه عن ادراك ما يرجوه من صلاة الليل - 00:07:28
وقال اخرون بل هذا وصف نومه على كل احواله صلى الله عليه وسلم وعلى هذا القول وقع استشكال في نومه صلوات الله وسلامه عليه في سفر عندما نام واصحابه عن صلاة الفجر فقالوا كيف - 00:07:48
يكون منه النوم ولا ينام قلبه ومعلوم ان حضور القلب لادراك صلاة الفرض اولى من حضور القلب لادراك صلاة النفل فاجابوا عن هذا الاشكال بان بالجواب المتقدم بان هذا فيما يتعلق بتلك الحالة التي سألت عنها عائشة وليس في كل نومه - 00:08:09
وقال اخرون بل هذا في كل احواله وما جرى من نومه صلى الله عليه وسلم عن صلاة الفجر امر خارج عما ذكره في هذا الحديث من انه لا ينام قلبه لان ادراك الفجر لا يتعلق - 00:08:35
القلب انما يتعلق بايش بالنظر فالفجر يتبين بالابصار لا بعلم القلب وبالتالي لا تعارض بين هذا وذاك لا تعارض بين هذا وذاك هذا ما يتعلق معاني الحديث. اما فوائده فالحديث فيه جملة من الفوائد - 00:08:55
من فوائد الحديث حرص التابعين رضي الله تعالى عنهم ورحمهم على معرفة هدي النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم في عباداته على وجه العموم وفي عبادته في رمظان وفيه من الفوائد - 00:09:24
ان رمظان يستوجب مزيد عناية واهتمام ولذلك سأل ابو ابو سلمة ابن عبد الرحمن عائشة عن كيف كانت صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان وفيه من الفوائد - 00:09:50
ان عمل النبي صلى الله عليه وسلم كان ديمة ولذلك قالت ما كان يزيد في رمضان ولا في غيره على احدى عشرة ركعة وفيه من الفوائد حرص الصحابة على نقل - 00:10:15
ما كان عليه عمل النبي صلى الله عليه وسلم وتبليغ الناس هديه وفعله صلى الله عليه وسلم وفيه من الفوائد النصح في الجواب فان عائشة رضي الله تعالى عنها اجابت جوابا وافيا - 00:10:38
تبين به للسائل ما احتاج الى بيانه فبينت العدد بصلاته وبينت الصفة لهذه الصلاة وبينت انه لم يكن يختلف حاله في صلاته من حيث العدد على رمظان او غيره وفيه من الفوائد - 00:10:57
ان العبادة ينبغي ان يسوس الانسان فيها نفسه بما يحقق له الكمال فيها النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن يسرد هذه الاحدى عشرة ركعة جميعا بل كان يفصل تحقيقا - 00:11:30

لتكميل هذه الصلوات واعطاء للنفس حظها من الراحة فيكون قد جمع بين الاتقان في العمل والعبادة واعطاء النفس حظها من الراحة وعدم تحميلها ما يشق عليها وفيه ان النبي صلى وفيه من الفوائد ان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:11:54

كان يحسن في صلاته ويطيل فكان صلى الله عليه وسلم يقوم حتى تتورم قدماه وهذا يبين الطول المذكور في قولها عن حسنهن وطولهن وما يبين الطول ايضا ما جاء في - 00:12:21

صلاته صلى الله عليه وعلى اله وسلم بحذيفة حيث صلى فافتتح البقرة ثم قرأ النساء ثم قرأ ال عمران وكذلك عائشة رضي الله تعالى عنها تخبر انه لما تقول رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:12:46

كان يصلي جالسا حتى اذا بقي على ركوعه ثلاثون او اربعون اية قام ثم ركع عن قيام صلى الله عليه وسلم اي انه يجلس يقرأ ما شاء الله حتى اذا بقي ثلاثون او اربعون اية قام صلى الله عليه وسلم هذا لما ثقل - 00:13:13

في اخر وقته صلى الله عليه وعلى اله وسلم وهذا كله يبين الطول الذي كان عليه كانت عليه صلاته صلى الله عليه وعلى اله وسلم وفيه من الفوائد ان الليل كله - 00:13:34

محل للصلاة والعبادة كما قالت عائشة رضي الله تعالى عنها من كل الليل اوتر رسول الله صلى الله عليه وسلم. وانتهى وتره الى السحر وفيه من الفوائد جواز صلاة اربع - 00:13:52

بسلام واحد في صلاة الليل لقولها رضي الله تعالى عنها يصلي اربعا فلا تسأل عن حسنهن وطولهن واما السنة فقد تقدم بيانها وان نسن في هذه الاربعة ان تكون مفصولة - 00:14:16

فتكون فتكون بسلامين وفي من الفوائد جواز الوتر على صورتين ان يصلي ثلاثا بسلام واحد وان يصلي ركعتين ثم يوتر بركعة وفيه من الفوائد ان السنة في عدد صلاة التراويح او صلاة القيام ان تكون احدى عشرة ركعة - 00:14:40

لقولها رضي الله تعالى عنها ما كان يزيد في رمضان ولا غيره على احدى عشرة ركعة وقد ذهب عامة العلماء وحكى غير واحد الاجماع على جواز الزيادة على احدى عشرة ركعة - 00:15:11

فما اخبرت به عائشة فما اخبرت به عائشة رضي الله تعالى عنها انما هو خبر عن فعله صلى الله عليه وسلم وفعله لا يدل على المنع لما زاد ولذلك جاء عنه انه كان يصلي احدى عشرة ركعة صلى الله عليه وسلم - 00:15:34

وقد اختلف العلماء رحمهم الله فيما يتعلق بالسنة في عدد صلاة التراويح فذهب جمهور العلماء الى ان السنة في صلاة التراويح ان تصلى عشرين ركعة هذا مذهب الجمهور من الحنفية - 00:15:55

والشافعية والحنابلة وغيرهم واستندوا في ذلك الى ما جاء من حديث ابن عباس الذي ذكرناه عند ابن ابي شيبة ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى عشرين ركعة الا في رمظان عشرين ركعة - 00:16:21

لكن هذا لا يصح كما تقدم ولم يثبت عنه واستدلوا ايضا بما جاء عن السائب بن يزيد ان عمر رضي الله تعالى عنه لما امر ابي ان يصلي بالناس امره ان يصلي بهم عشرين ركعة - 00:16:46

ويخالف هذا ما جاء في الموطع عن السالم اليزيد من ان عمر رضي الله تعالى عنه لما امر ابي بن كعب وتميما الداري ان يصلي بالناس امرهم ان يصلوا احدى عشرة ركعة وهذا اثبت من حيث الاسناد - 00:17:09

هذا هو القول الاول واما القول الثاني فذهبوا الى ان سن في عدد صلاة التراويح ان يصلوا ستا وثلاثين ركعة والى هذا ذهب المالكية وقد ادرك مالك عليه الناس في زمن - 00:17:29

التابعين فكان عليه عمل اهل المدينة ولذلك قالوا يسن ان يصلوا ستا وثلاثين ركعة وليس على هذا دليل الا ما نقل من انه عمل اهل المدينة وعملها المدينة حجة عند الامام مالك - 00:17:54

لانهم الذين تلقوا عم اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ولقرب عهدهم عهد الصحابة والنبي صلى الله عليه وسلم وجعل وذكر ذلك جملة من المرجحات وخالفه في ذلك جماهير العلماء - 00:18:22

اما القول الثالث فهو ان السنة في عدد صلاة التراويح وصلاة القيام في رمضان احدى عشرة ركعة وهؤلاء استندوا في ذلك الى ما

جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:18:42
في حديث عائشة حيث قالت ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يزيد في رمضان ولا في غيره على احدى عشرة ركعة وهذا القول اسعدها من حيث الدليل اي من حيث موافقته ما - 00:19:01
ثبت عنه صلى الله عليه وعلى اله وسلم وهذا قول مروي عن الامام مالك رحمه الله والقول الرابع انه ليس في عدد صلاة القيام والتراويح في رمضان شيء ثابت فليصلي الائمة - 00:19:19
ما كان انسب لحال الناس فان كان الانسب للناس قصر الصلاة فيكثرون من الركوع والسجود يكثرون من الركعات وان كان الانسب لهم طول الصلاة يقلون في في الركعات ويقتصرون على ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم من صلاة احدى عشرة ركعة - 00:19:42
وهذا هو الظاهر من اختيار شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله فهذه اقوال اربعة فيما يتعلق عدد الركعات ولا اعلم احدا قال بانه لا يجوز الزيادة على احدى عشرة ركعة - 00:20:11
وهذا قدمت به في تحرير محل النزاع الخلاف بالافضلية واما في الجواز فحكى غير واحد من اهل العلم الاجماع على جواز الزيادة وانما اختلفوا في الافضلية على النحو الذي ذكرناه من الاقوال - 00:20:30
واذا كانت الحال على هذا فان الامر فيه سعة زادوا او نقصوا او اتفقوا على عدد كل ذلك مما لا حرج فيه ولو اداموه لان بعض الناس يقول ادامة عمل معين يجعله بدعة؟ الجواب لا. ليس بدعة. لان الاصل - 00:20:49
قد جاء به الاثر وهو قول النبي صلى الله عليه وسلم صلاة الليل مثنى مثنى فاذا خشيت الصبح فاوتر بواحدة ولان عمر رضي الله تعالى عنه نقل عنه انه امر ابي ان يصلي بالناس عشرين ركعة وهذا تثبيت - 00:21:10
لعدد محدد ويمكن الجمع بينه وبين الخبر الاخر الذي فيه ان انه امر بان يصلي بالناس احدى عشرة ركعة ان ذلك على اختلاف الاحوال فامره في الاول ان ان يقيم احدى عشرة ركعة ثم لما - 00:21:31
على الناس زاد في عدد الركعات والامر في هذا واسع هذا ما يتصل بمسألة عدد ركعات التراويح وفيه من من الفوائد ان الافضل في صلاة الليل طول القراءة و طول الركوع والسجود - 00:21:52
وفيه من الفوائد الفصل بين ركعات صلاة الليل بما يحقق النشاط وحضور القلب وحسن الصلاة وفيه من الفوائد ان من خشي ان ينام عن وتره فانه ينبغي ان يبادر اليه - 00:22:28
لان النبي صلى الله عليه وسلم اجاب عائشة لما ذكرت يا رسول الله اتنام قبل ان توتر قال يا عائشة ان عيني تنامان ولا ينام قلبي فامن صلى الله عليه وسلم من الفوات ولذلك كان يصلي اخر الليل - 00:23:04
لكن من كان يخشى الا يدرك فينبغي ان يحرص على الصلاة اول الليل وقد جاء النص بذلك في حديث جابر في صحيح الامام مسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال - 00:23:24
من خشي الا يصلي اخر الليل فليوتر اوله. ومن طمع ان يصلي اخر الليل فليوتر اخره فان صلاة اخر الليل مشهودة وذلك افضل هذي بعض الفوائد المتصلة بهذا الحديث الذي - 00:23:38
اه ذكره المصنف رحمه الله في اخر كتاب صلاة التراويح - 00:24:02